

Distr.: General  
15 October 2015  
Arabic  
Original: English



رسالة مؤرخة ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥ موجهة إلى الأمين العام من  
الممثل الدائم لإسبانيا لدى الأمم المتحدة

يشرفني أن أحيل إليكم طيه مذكرة مفاهيمية ستُعرض على مجلس الأمن خلال  
مناقشته المفتوحة بشأن موضوع أساليب العمل، والمقرر إجراؤها في ٢٠ تشرين  
الأول/أكتوبر ٢٠١٥ (انظر المرفق).

وأرجو ممتنا تعميم هذه الرسالة ومرفقها باعتبارها وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) رومان أويارثون



الرجاء إعادة استعمال الورق

161015 161015 15-17875 (A)



مرفق الرسالة المؤرخة ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥ الموجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لإسبانيا لدى الأمم المتحدة

مذكرة مفاهيمية ستعرض خلال المناقشة المفتوحة المتصلة بالبند المعنون "تنفيذ مذكرة رئيس مجلس الأمن" (S/2010/507)، ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥

## أولا - مقدمة

لا تزال أساليب عمل مجلس الأمن إحدى القضايا الهامة لأعضاء الأمم المتحدة قاطبة. ورغم أن المجلس يواصل تكييف نفسه مع التطورات، بهدف معالجة عدد من الشواغل المتعلقة بأساليب عمله معالجةً بناءة، فإن الشفافية والمشاركة والمساءلة والكفاءة ما زالت تشكل مواضيع أساسية في المناقشات التي تجري داخل المجلس وخارجه ومجالات تعتبر أغلبية الدول الأعضاء أن فيها متسع للمزيد من التحسين.

## ثانيا - المسائل المقترحة للمناقشة

في مذكرة رئيس مجلس الأمن (S/2013/515)، التزم المجلس بتنفيذ عدد من التدابير لزيادة كفاءة أعماله وشفافيتها، فضلا عن تفاعله وحواره مع الدول غير الأعضاء في المجلس ومع الهيئات. وتتيح المناقشة المفتوحة المقبلة فرصة للنظر في الكيفية التي يمكن بها للمجلس أن يواصل تحسين جميع هذه الجوانب في علاقته مع الدول غير الأعضاء في المجلس، ومع الهيئات، ولا سيما الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والأمانة العامة.

والوفود مدعوة كذلك إلى استخلاص بعض الدروس من التطورات التي شهدتها أساليب عمل مجلس الأمن في السنوات الخمس الماضية. وبلاستفادة من المناقشات السابقة، فإن هذه المناقشة المفتوحة أيضا مناسبة لتحديد المجالات والوسائل - ومنها الفريق العامل غير الرسمي المعني بالوثائق والمسائل الإجرائية الأخرى - التي يمكن من خلالها تحسين الطريقة التي ينفذ بها المجلس مجموعة التدابير المتفق عليها سابقا، الواردة في مذكرة رئيس المجلس (S/2010/507) والمذكرات اللاحقة التي وافق عليها الفريق العامل غير الرسمي<sup>(١)</sup>.

(١) S/2012/402 و S/2012/922 و S/2012/937 و S/2013/515 و S/2013/630 و S/2014/268 و S/2014/393 و S/2014/565 و S/2014/739 و S/2014/922.

## ثالثا - السياق

تقوم العلاقة بين مجلس الأمن والجمعية العامة على مجموعة من الأحكام المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة (المواد ٤-٦ و ١٠-١٢ و ١٥ (١) و ٢٠ و ٢٣ و ٢٤ (٣) و ٩٣ و ٩٧). وتشمل هذه الأحكام قضايا السلام والأمن، وتعيين الأمين العام، وانتخاب قضاة المحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، والتوصيات المقدمة من الجمعية العامة إلى المجلس، والتقارير السنوية والخاصة للمجلس، والعلاقات بين المجلس وبعض الأجهزة الفرعية التي أنشأتها الجمعية العامة.

وستأكد أهمية الطريقة التي يعمل بها المجلس وعلاقته بالجمعية العامة في عام ٢٠١٦، مع الانتخاب المقبل للأمين العام.

وفي الآونة الأخيرة، تزايدت الدعوات داخل الأمم المتحدة وخارجها إلى المزيد من الشفافية والشمولية في عملية اختيار الأمين العام المقبل<sup>(٢)</sup>. وثمة مبادرات ومقترحات مختلفة قيد التداول. والقاسم المشترك بين جميع هذه المبادرات والمقترحات هو الاعتقاد بأن الرئيس المقبل للمنظمة ينبغي اختياره عن طريق عملية تتسم بقدر أكبر من التفاعل والدينامية والشفافية.

وأثناء رئاسة نيوزيلندا في شهر تموز/يوليه ٢٠١٥، أجرى مجلس الأمن مناقشته غير الرسمية الأولى بشأن عملية اختيار الأمين العام المقبل، في إطار البند المعنون "أي مسائل أخرى".

وقامت الجمعية العامة من جانبها، في ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، باتخاذ القرار ٣٢١/٦٩ المتعلق بتنشيط أعمال الجمعية العامة، والذي طلبت فيه إلى رئيسي الجمعية العامة ومجلس الأمن بدء عملية طلب تقديم المرشحين لمنصب الأمين العام.

ومن جهة أخرى، فإن خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ تعطي زخما جديدا للعلاقة بين مجلس الأمن والمجلس الاقتصادي والاجتماعي. ففي كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، أكد

(٢) تنتخب الدول الأعضاء الأمين العام بموجب عملية يرد بيانها في المادة ٩٧ من ميثاق الأمم المتحدة وفي المادة ١٤١ من النظام الداخلي للجمعية العامة والمادة ٤٨ من النظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن. وتنص المادة ٩٧ من ميثاق الأمم المتحدة على أن "تعيّن الجمعية العامة الأمين العام بناءً على توصية مجلس الأمن". وفي الممارسة العملية، فإن هذا الأمر يتم رسمياً باتخاذ قرار للجمعية العامة. وبموجب المادة ٨٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة، فإن هذا القرار من المسائل الهامة التي تتطلب أغلبية الثلثين. وتنص المادة ٤٨ من النظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن على أن هذه التوصية "تناقش [...] ويبت فيها في جلسة سرية"، ما لم يقرر المجلس خلاف ذلك.

مجلس الأمن أن "الأمن والتنمية عنصران مترابطان بشكل وثيق ويعزز كل منهما الآخر ويشكلان وسيلة أساسية لإحلال السلام المستدام" (S/PRST/2015/3). وبذلك فإن أهداف التنمية المستدامة الـ ١٧ التي اعتمدت مؤخرا تتيح فرصة للهيئتين للاستفادة من أفضل الممارسات والاضطلاع بدور متجدد ونشط في متابعة التنفيذ.

وعلاوة على ذلك، فإن هذه المناقشة فرصة للتفكير في الكيفية التي يمكن بها لمجلس الأمن والأمين العام أن يعملوا معا بشكل أفضل لإحداث أكبر تأثير ممكن على أرض الواقع. وبالإضافة إلى المهام الإدارية، تحدد المادتان ٩٨ و ٩٩ من الميثاق الأساس الذي تستند إليه المهام الأخرى العديدة التي تُسند إلى الأمين العام، والتي تشكّل أيضا العلاقة بين المجلس والأمانة العامة. ويندرج في هذه المهام اتخاذ التدابير اللازمة للتشجيع من الحقائق وبذل المساعي الحميدة والجهود المشتركة الرامية إلى تعزيز التسوية السياسية، ومساعي حفظ السلام، وتنفيذ اتفاقات السلام، وتوفير الدعم للمحاكم الدولية والخاصة، وتنفيذ نظم الجزاءات.

## رابعاً - شكل الجلسة والمشاركون فيها

ينبغي للمناقشات المفتوحة أن توفر منبرا للتواصل والتفاعل بين مجلس الأمن وأعضاء الأمم المتحدة قاطبة، بما يسهم في إثراء المداولات التي يجريها المجلس مستقبلا. غير أن واقع الحال هو أن المناقشات المفتوحة، التي ترمي أساسا إلى الاستماع إلى أعضاء المنظمة ككل، أصبحت عبارة عن جلسات تمتد طيلة اليوم وتفتقر إلى الطابع التفاعلي. وعلاوة على ذلك، فإن نتائج هذه المناقشات التي يعقدها مجلس الأمن، من قبيل اتخاذ القرارات وإصدار البيانات الرئاسية، عادة ما تُعتمد في بداية الجلسة، وفي أحيان قليلة، في نهايتها، دون أن تعكس بالفعل ما ينبغي أن تجسده "المناقشة المفتوحة" من تفاعل وحوار بين المجلس وسائر أعضاء الأمم المتحدة.

وتود إسبانيا أن تشجع على مواصلة تنفيذ عدد من الإجراءات المتوخاة في مذكرة الرئيس (S/2010/507) والمذكرات اللاحقة ذات الصلة الرامية إلى تحسين أساليب عمل مجلس الأمن. والمناقشة المتعلقة بأساليب العمل هي الفرصة المثلى للانتقال من المستوى النظري إلى المستوى التطبيقي.

وتمثل الأهداف الرئيسية في ما يلي: '١' الحد من طول المناقشة ككل، مع الحفاظ على جوهرها، وبالتالي تحسين كفاءة المجلس؛ '٢' كفاءة فعالية المناقشة، بحيث تفضي إلى نتيجة؛ '٣' تحسين الشفافية والطابع التفاعلي من خلال نتيجة تُعتمد في مرحلة لاحقة، وبذلك تؤخذ في الاعتبار الآراء التي يعرب عنها في هذا الشأن أعضاء المنظمة ككل.

وسيدلي رئيس الجمعية العامة، ونائب الأمين العام، ونائب رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي، بملاحظات استهلاكية موجزة.

ويشجّع بقوة المشاركون، بمن فيهم أعضاء مجلس الأمن، على الإدلاء ببيانات مشتركة. ويُحَثُّ أيضاً المتكلمون على الامتناع عن عبارات المحاملة التي تُستهل بها البيانات عادةً. وستراعى في تخصيص الوقت للمبادئ التوجيهية التالية:

- البيانات المشتركة للمجموعات - ١٠ دقائق كحد أقصى
- البيانات الوطنية المكتملة للبيانات المشتركة - دقيقتان
- البيانات الوطنية - ثلاث دقائق

وسيغلق رئيس مجلس الأمن باب المناقشة باستخلاص العناصر الرئيسية المحددة خلال الجلسة، بحيث يُستند إليها في النتيجة التي تصدر في وقت لاحق.

وتيسيرا للمناقشة المتعلقة بأساليب عمل مجلس الأمن، تعكف الأمانة العامة على مواصلة تطوير الموقع الشبكي للفريق العامل غير الرسمي المعني بالوثائق والمسائل الإجرائية الأخرى وتزويده بمعلومات إضافية (<https://www.un.org/sc/suborg/en/subsidiary/wgdocs>). وستتاح أيضاً المحاضر الحرفية المؤقتة لهذه الجلسة على الموقع الشبكي للفريق في <https://www.un.org/sc/suborg/en/subsidiary/wgdocs/s/2010/507>.

## خامسا - النتيجة

إن أهمية أساليب عمل مجلس الأمن مسألة مفروغ منها. ولطالما كان الابتكار والقدرة على التكيف من السمات المميزة للمجلس على مر السنين. ولذلك يُقترح أن تعتبر الدول الأعضاء في المجلس المناقشة فرصة للقيام بما يلي:

(أ) إعادة تأكيد التزامها بتنفيذ التدابير المتفق عليها، والنظر بفعالية في دراسة واعتماد ممارسات أفضل، تراعى فيها العناصر الرئيسية المنبثقة من المناقشة المفتوحة؛

(ب) تجسيد الجهود التي يبذلها المجلس لتحسين تدفق المعلومات وتبادل الأفكار بين مجلس الأمن والجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والأمانة العامة، وبين أعضاء مجلس الأمن وسائر الدول الأعضاء؛

(ج) دعم وتوجيه العمل الذي يقوم به مستقبلا الفريق العامل غير الرسمي المعني بالوثائق والمسائل الإجرائية الأخرى، باعتباره محفلا هاما للمناقشات التي تجري داخل المجلس بشأن أساليب عمله.

ويرجى من الدول الأعضاء إرسال مقترحاتها الخطية في موعد أقصاه ٢١ تشرين الأول/أكتوبر، الساعة ١٥:٠٠، إلى البعثة الدائمة لإسبانيا على العنوان الإلكتروني [rep.nuevayorkonu@maec.es](mailto:rep.nuevayorkonu@maec.es)، مع إرسال نسخة إلى: [elisabete.palma@maec.es](mailto:elisabete.palma@maec.es).